الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥٦
المعقودة يوم الجمعة
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

# محضر موجز للجلسة السادسة والخمسين

الرئيس: السيدة اسبينوسا (المكسيك)

## المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان: بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.3/51/SR.56
11 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٠٠

البند ١١٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/C.3/51/L.39/Rev.1)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والمندوبين الخاصين (تابع) (A/C.3/51/L.41/Rev.1, L.58/Rev.1 and L.68)

مشروع القرار A/C.3/51/L.39/Rev.1 بشأن تعزيز مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/ مركز حقوق الإنسان

١ - الرئيس: قالت إن الآثار المالية التي يرتبها مشروع القرار على الميزانية البرنامجية متضمنة في الوثيقة A/C.3/51/L.51. وأضافت أن البلدان التالية انضمت إلى الدول المقدمة لمشروع القرار: أندورا، أوكرانيا، بيرو، جزر مارشال، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، سان مارينو، الفلبين، قبرص، لختنشتاين، مالطة، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٢ - السيد دويل (أيرلندا): قال إن الفقرة السادسة من مشروع القرار تم تنقيحها لتقرأ كما يلي: "إذ تؤكد على ضرورة المشاركة التامة لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان/ مركز حقوق الإنسان في جميع الآليات المتصلة بمتابعة مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، ولا سيما فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المنشأة لهذا الغرض.

٣ - وأضاف أنه تم تنقيح الفقرة السابعة لتقرأ: "تطلب إلى المفوض السامي مواصلة توفير المعلومات لجميع الدول وإجراء تبادل الآراء معها على نحو منتظم بشأن العملية الجارية لإعادة هيكلة المركز، عن طريق جملة أمور منها، عقد جلسات إحاطة إعلامية غير رسمية مفتوحة".

٤ - السيدة شيغاغا (زامبيا): قالت إن مؤتمر فيينا العالمي قد رفع من مستوى الوعي بشأن مسائل حقوق الإنسان إلى مستوى لم يسبق له مثيل وصاغ ثقافة جديدة من الانفتاح تجاه قضايا حقوق الإنسان، وذكرت أن الدول الأعضاء تدرك أهمية الحفاظ على وضوح قضايا حقوق الإنسان. وأضافت قائلة بأنه كان هناك دعما ساحقا لإيجاد منصب مفوض سام لحقوق الإنسان بهدف الحفاظ على حوار مع الدول الأعضاء يتم على أعلى المستويات، وبأن المفوض السامي قد عيّن موظف رسمي يضطلع بمسؤولية رئيسية تجاه أنشطة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلا أن الهدف كان أن يحتفظ مركز حقوق الإنسان بهويته وولايته المنفصلتين وأن يواصل العمل بوصفه أمانة للجنة حقوق الإنسان. وقالت إنه لم يكن هناك إطلاقا توافقا في الرأي حول جمع الآليتين معا، وفي الواقع، أعطيت تأكيدات بأن المركز سيحتفظ بهويته المتميزة.

٥ - واستطردت تقول إن القضايا المتصلة بولاية المفوض السامي ومهامه وعلاقته مع مركز حقوق الإنسان ظلت بعد ثلاثة أعوام معلقة ودون حل، وبأن سلسلة من المحاولات قد أجريت لإعادة تحديد هذه العلاقة، مثل استخدام صيغة "مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/ مركز حقوق الإنسان: ولكن هذا الحل غير الحكيم من شأنه في الواقع أن يقوض مصداقية منصب المفوض السامي. ومن المهم وجوب استمرار تمتع هذا المنصب بالدعم والقبول الدوليين؛ ويجب أن تتصدى المؤسسات التي تنشئها الأمم المتحدة لتجربة الزمن.

٦ - وأردفت تقول إن أية ممارسة لتدعيم مركز حقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي ينبغي لذلك أن تكون موضوعية ومعتمدة على توافق حقيقي للآراء لكي تجعل الناتج الأخير مقبولا على الصعيد العالمي. ورغم أنه من الصحيح وجود مشاكل بين المركز ومكتب المفوض السامي وأن الأخير لم يتوقع أن يؤدي مهامه في الفراغ، فإن وفدها يعتقد أن الحل لا يكمن في دمج مركز حقوق الإنسان مع مكتب المفوض السامي. وبأن أية محاولة لتحقيق أهداف محدودة تحت غطاء تعزيز الكفاءة والفعالية، ستكون متناقضة مع هدف الحفاظ على الطابع العالمي لحقوق الإنسان، الذي تنبغي متابعته بحيادية وموضوعية في كافة الأوقات.

٧ - السيدة فارغاس (نيكاراغوا): ذكرت أنه على الرغم من التطور الحاصل في العديد من الدول، إلا أن حقوق الإنسان ما تزال تشكل تحديا كبيرا للمجتمع الدولي، الذي لديه آليتين قويتين هما: مركز حقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. إلا أنه من أجل مواجهة تحدي ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، فينبغي تقوية هذه الهيئات والعمل على تنسيق أنشطتها، كما ينبغي أن تؤمّن لها الميزانية الكافية.

٨ - وأضافت تقول إن وفدها يشارك في الجهود التي يبذلها المفوض السامي في سعيه لتسوية الموازنة الضرورية لقضايا حقوق الإنسان، ولإعطاء الأولوية، بين جملة أمور، إلى الحق في التنمية. وذكرت أنها تأمل أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، وأن يمنح مركز حقوق الإنسان الموارد التي يحتاجها عمله الهام.

٩ - السيدة ليمجوكو (الفلبين): قالت إن وفدها واثق كل الثقة من أن المفوض السامي لحقوق الإنسان يقوم بتأدية مهامه على أكمل وجه وفي ظل ظروف صعبة. وتأمل بأنه سيواصل إعطائه الأولوية للقضايا المتعلقة بالعنف ضد العاملات المهاجرات.

١٠ - السيدة كاسترو دوباريش (كوستاريكا): قالت إن وفدها يدعم البيانات المقدمة من الفلبين ونيكاراغوا، وهو مدرك لأهمية العمل الذي يقوم به المفوض السامي لحقوق الإنسان.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/51/L.39/Rev.1 دون تصويت.

١٢ - السيد نيكيفوروف (الاتحاد الروسي): قال بأنه نظرا لأهمية آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتوافق في الرأي الذي يتم التوصل إليه عادة حول القرارات المتعلقة بحقوق الإنسان، فإن وفده لا يرغب

في أن يخل بتوافق الآراء هذا. إلا أن موقف وفده بشأن المسألة الحالية تم التعبير عنه ف سلسلة من البيانات المقدمة خلال تناول عدد من بنود جدول الأعمال. وأضاف أن رأي وفده هو أن تقيِّم أنشطة مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كان شديد التفاؤل، ولا يستند على أساس سليم. وسيقوم وفده بمراقبة هذه الأنشطة وسيقدم تقييمه الخاص بالاستناد ليس على القرارات فحسب، بل أيضا عن الوضع الحقيقي للأمور. ودعا الوفود الأخرى أن تحذو حذوه.

مشروع القرار A/C.3/51/L.68 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)

١٣ - السيد كويل (الولايات المتحدة الأمريكية): ذكر بأن مشروع القرار ينبغي تعديله كما يلي: أولا، استجابة للشواغل التي أثارها الاتحاد الروسي، فإنه ينبغي إدخال الفقرة الجديدة بين الفقرتين الثانية والثالثة من الديباجة بحيث تقرأ: "إذ تؤكد من جديد على سلامة أراضي جميع الدول في المنطقة، داخل حدودها المعترف بها دوليا"، وثانيا، تقرأ بداية الفقرة ٢٤ كما يلي: "نطالب حكومة البوسنة والهرسك، وتحديدا، سلطات جمهورية سربسكا وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)...".

١٤ - الرئيس قالت إن مشروع القرار A/C.3/51/L.68 لا يرتب آثارا على الميزانية البرنامجية.

١٥ - السيد نيكيفوروف (الاتحاد الروسي): اقترح أن تعدل فقرة الديباجة الجديدة بحيث تقرأ: "إذ تؤكد من جديد سلامة أراضي جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، داخل حدودها المعترف بها دوليا". وطالب بتصويت مسجل على هذا الاقتراح.

علقت الجلسة في الساعة ١١/٥٠ صباحا، واستؤنفت في الساعة ١٢/٠٥ ظهرا

١٦ - السيدة غورجيفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت بأن وفدها يفضل أن يحذف الاتحاد الروسي الإشارة إلى بلدها من التعديل المقترح.

١٧ - السيد زيفيسكي (الاتحاد الروسي): أجاب قائلا إنه إذا كان لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة اعتراضات قوية على إدخال الإشارة إلى بلدها في النص، فإن وفده لن يصر على ذلك. وأضاف بأن الشواغل التي عالجها التعديل المقترح سبق وأن تمت مناقشتها خلال المفاوضات بشأن مشروع القرار، وأن الاتحاد الروسي قد أعلن منذ البداية عن موقفه بهذا الخصوص. ومضى يقول إنه كان من المؤسف حقا عدم مراعاة هذا الموقف.

١٨ - الرئيس: أكدت أن الإشارة إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة قد تم حذفها من التعديل المقترح من الاتحاد الروسي.

١٩ - السيد هاينز (كندا): ناشد في مداخلة لتعليل التصويت قبل التصويت، الاتحاد الروسي أن يسحب تعديله المقترح، وذكر أنه في حال عدم سحبه، فإن كندا ستصوت ضد التعديل.

٢٠ - السيدة توميتش (سلوفينيا): قالت إن وفدها لا يستطيع أن يؤيد التعديل المقترح لأن الشواغل التي عبر عنها الاتحاد الروسي سبق وأن تمت مراعاتها بإضافة الفقرة التي أعادت التأكيد على سلامة أراضي الدول المعنية، واستطردت تقول بأن التعديل المقترح هو تكرار. وقد استخدم أيضا اسم بلد على نحو لا يتلاءم مع التسمية التي تستخدمها الأمم المتحدة بموجب قرار الجمعية العامة ١/٤٧، وبالتالي، فإن سلوفينيا ستصوت ضد التعديل المقترح من الاتحاد الروسي.

٢١ - السيد الراسي (المملكة العربية السعودية): أعرب عن أسفه لرفض الاتحاد الروسي قبوله التنقيح الذي قدمته الدول المتبنية لمشروع القرار. وقال بأن وفده سيصوت ضد التعديل المقترح.

٢٢ - السيد ماتيسيتش (كرواتيا): قال بأن وفده ممتنا لقلق الاتحاد الروسي إزاء سلامة أراضي كرواتيا. إلا أنه لا يرى ضرورة للتعديل المقترح طالما أن القلق الذي عكسه الاقتراح تضمنه التعديل المقدم من ممثل الولايات المتحدة بالنيابة عن مقدمي المشروع. وأضاف بأن كرواتيا تعلق أهمية كبرى على مبدأ سلامة الأرض، خاصة بعد وقوع ٣٠ في المائة من أراضي بلاده تحت الاحتلال، وبأن سلوفينيا الشرقية ينبغي إعادة ضمها إلى بلاده. وأوضح بأن وفده سيصوت ضد التعديل المقترح.

٢٣ - السيد بيغار (أيرلندا): قال إن وفده سيصوت ضد التعديل المقترح من الاتحاد الروسي باعتبار أن جوهر الاقتراح تمت مراعاته في التعديل الذي ورد في مشروع القرار A/C.3/51/L.68، وبأن موقف أيرلندا بهذا الصدد هو التأييد التام للبيان الذي أدلى به الاتحاد الأوروبي في بداية الأسبوع حول الشكل الصحيح الذي ترد فيه تسمية الجمهورية الاتحادية ليوغوسلافيا.

٢٤ - السيد كويل (الولايات المتحدة الأمريكية): ذكر بأن تنقيح مشروع القرار وضع في اعتباره الشواغل التي تضمنها التعديل المقترح. وأضاف قائلا بأن أية محاولة لمناقشة أسماء محددة لبلدان من شأنها أن تكون مضللة ومربكة وخارجة عن إطار عمل اللجنة. لذلك فإن وفده سيصوت ضد التعديل المقترح.

٢٥ - السيد سي (السنغال): أعرب عن أسفه لأنه لا بد من اللجوء إلى التصويت على الاقتراح المعدل طالما أن تنقيح المشروع قد أخذ الشواغل التي أثارها الاتحاد الروسي بعين الاعتبار. وقال ممثل السنغال أن بلاده ستصوت ضد التعديل المقترح.

٢٦ - السيد تان سينغ سونغ (ماليزيا): قال إن وفده يتفق في الرأي الذي أعربت عنه سلوفينيا وكرواتيا وسيصوت ضد التعديل المقترح.

٢٧ - السيد الطائي (عمان): قال إن اللجنة التي تعالج القضايا الإنسانية لا ينبغي لها أن تنظر في الخلافات التي تقع في إطار صلاحيات فروع أخرى من الأمم المتحدة، مثل مجلس الأمن، وبالتالي فإن وفده سيصوت ضد التعديل المقترح.

٢٨ - السيد خان (باكستان): أعرب عن أسفه لأن الاتحاد الروسي لم يسحب اقتراحه المعدل على مشروع القرار المنقح. وأضاف قائلا إن متبني المشروع حاولوا معالجة الشواغل التي قدمها الاتحاد الروسي من خلال تنقيحهم. وإنه بحذف الإشارة إلى صربيا والجبل الأسود، فإن التعديل المقترح يطرح تساؤلات بشأن الدول الوريثة، ولن تستطيع اللجنة إيجاد حلول لها، كما أنه يقدم تسمية غير صحيحة، لذلك فإن وفد بلاده سيصوت ضد الاقتراح.

٢٩ - السيد أكوارون (هولندا): قال إنه يؤيد تماما البيان الذي تقدم به ممثل أيرلندا فيما يتعلق بالتعديل المقترح.

٣٠ - السيد كوستكوف (البوسنة والهرسك): قال إن التنقيح الذي أجراه مقدمو مشروع القرار A/C.3/51/L.68 يعالج جوهر التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي. ولهذا السبب سيصوت وفده ضد هذا الاقتراح.

٣١ - السيدة بناني (المغرب): أعربت عن أسفها لإصرار الاتحاد الروسي على التعديل الذي اقترحه، على الرغم، على حد قولها، من أن التنقيح الذي أجري لمشروع القرار يراعي، جوهر ذلك الاقتراح. وقالت إن وفدها سيصوت، بالتالي، ضد التعديل المقترح.

٣٢ - السيد رودريغيز (اسبانيا): قال إن وفده ينضم إلى الآراء التي أعربت عنها أيرلندا وهولندا ويعيد تأكيد تأييده للبيان الذي أدلي به في وقت سابق من هذا الأسبوع نيابة عن الاتحاد الأوروبي بشأن أسماء الدول المعنية. وبما أن التنقيح الذي أجري لمشروع القرار ينفي ضرورة إجراء التعديل المقترح، فإن وفده سيصوت ضد هذا التعديل.

٣٣ - السيد كولوما (شيلي): قال إن مقدمي مشروع القرار بذلوا قصارى جهدهم لمراعاة المسائل الجوهرية المتناولة في التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي. وإن وفده لا يرى لزوما لهذا التعديل وسيصوت ضده.

٣٤ - السيد توريلا (إيطاليا): قال إن وفده يتفق تماما مع البيان الذي أدلى به ممثل أيرلندا وأيدته هولندا واسبانيا.

٣٥ - السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا): قالت إن وفدها يؤيد مبدأ سلامة الأراضي المنصوص عليه في تنقيح مشروع القرار. وكوستاريكا تقدر قيمة البيانين اللذين أدلت بهما سلوفينيا وكرواتيا، إذ أنهما يساعدان على توضيح هذه المسألة، وستصوت كوستاريكا ضد التعديل المقترح.

٣٦ - وأجري تصويت مسجل على التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الصين، الهند.

المعارضون: الأرجنتين، الأردن، اسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، تايلند، تركيا، توغو، تونس، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب افريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، سورينام، السويد، شيلي، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فنلندا، فيجي، قطر، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، الكويت، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موريتانيا، موزامبيق، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون: إثيوبيا، أفغانسان، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بوتسوانا، بوروندي، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جورجيا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سيراليون، غابون، غامبيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، قبرص، الكاميرون، كولومبيا، كينيا، ليسوتو، مالطة، المكسيك، ملاوي، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال، اليونان.

٣٧ - ورفض التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي، بأغلبية ٩٠ صوتا مقابل ٤ أصوات و امتناع ٤٣ عضوا عن التصويت.

٣٨ - السيد كارتل - بيار (فرنسا): قال إن وفده امتنع عن التصويت لأسباب إجرائية. وأضاف بأن وفده يرى أن التنقيح الذي أجري لمشروع القرار يستجيب للشواغل المعالجة في التعديل المقترح، ويؤكد أهمية التقيد بالاستعمال الصحيح فيما يتعلق باسم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود).

٣٩ - السيد كزي (الصين): قال إنه يجب احترام سلامة أراضي جميع البلدان احتراما كاملا. وقد صوت وفده لصالح التعديل المقترح وهو يؤيد أيضا التنقيح الذي أجراه لمشروع القرار مقدموه.

٤٠ - السيد نيفا تافاريس (البرازيل): قال إن وفده امتنع عن التصويت لأنه يرى أن التنقيح الذي أجراه مقدمو مشروع القرار يعالج مسألة سلامة أراضي جميع بلدان المنطقة على النحو الواجب.

٤١ - السيد بوردا (كولومبيا): قال إنه على الرغم من أن وفده امتنع عن التصويت لأسباب إجرائية، فهذا لا يعني أنه يعارض مبدأ سلامة أراضي الدول بل يؤكد على وجوب إعلاء رايته في جميع الأوقات. والصيغة المنقحة من مشروع القرار تعبر عن هذا المبدأ كما يجب.

٤٢ - السيدة ليمجوكو (الفلبين): قالت إن وفدها امتنع عن التصويت على التعديل المقترح لأن نقطة الخلاف تتجاوز نطاق اختصاص اللجنة الثالثة ولأن وفدها يسعى إلى تلافي ازدواج الجهد في منظومة الأمم المتحدة.

٤٣ - الرئيس: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار بأكمله، بصيغته المنقحة شفويا. وقالت إن استراليا وبولندا وسان مارينو والسنغال وشيلي وكندا وكوستاريكا والكويت وماليزيا وموناكو ونيوزيلندا أصبحت من مقدمي مشروع القرار.

٤٤ - السيد كول (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الأردن وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبنغلاديش وليتوانيا والنرويج وجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي باستثناء اليونان أصبحت من مقدمي مشروع القرار.

٤٥ - السيد ماتيسيتش (كرواتيا): قال إن وفده يحتفظ بحقه في الإدلاء ببيان قبل اعتماد مشروع القرار في الجلسة العامة للجمعية.

٤٦ - السيد زميفسكي (الاتحاد الروسي): طلب إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/51/L.68.

٤٧ - السيدة هادجي (اليونان): قالت في تعليل تصويتها قبل التصويت، إن اليونان يؤيد الاحترام الكامل لحقوق الأشخاص المنتمين للأقليات؛ ويجب أن تطبق جميع الدول هذا المبدأ. ويجدر أن تحظى حماية هذه الحقوق في منطقة البلقان باهتمام بالغ، نظرا للأحداث المأساوية الأخيرة. بيد أن تعزيز وحماية حقوق الأقليات لا يمكن أن يبرر اتباع سياسات انفصالية أو تغيير الحدود الدولية الثابتة منذ زمن طويل، ولا سيما في حالة يوغوسلافيا السابقة حيث يتعرض الأمن والاستقرار الإقليميين للخطر. وسيعبر تصويت وفدها لصالح مشروع القرار عن تأييده لهذه المبادئ.

٤٨ - السيد زميفسكي (الاتحاد الروسي): رحب بآخر التنقيحات ورأي أنها تجعل نص مشروع القرار أكثر توازنا وموضوعية من القرارات المماثلة التي اعتمدت في السنة الماضية. واستدرك قائلا إن مشروع القرار لا يزال يتضمن عددا من الأحكام المتحيزة أو غير المناسبة أو غير الواقعية أو الخاضعة لإساءة التفسير، وهذا ما حدا بوفده إلى اقتراح إدخال تعديل عليه. فليست كل الدول مستعدة ببساطة لإعادة تأكيد السلامة الإقليمية لبلدان معينة في إقليم يوغوسلافيا السابقة. ولهذه الأسباب، سعى وفده إلى تعديل الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ غير المقبولة لديه بصفة خاصة وسيصوت ضد مشروع القرار.

٤٩ - وبناء على طلب ممثل الاتحاد الروسي، أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/51/L.68 بصيغته المنقحة شفويا.

المؤيدون: أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، اسبانيا، استراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، شيلي، عمان، غابون، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون: الاتحاد الروسي.

الممتنعون: اثيوبيا، أنغولا، أوغندا، بوتسوانا، بوروندي، بيلاروس، جمهورية تنزانيا المتحدة، زامبيا، زمبابوي، الصين، غامبيا، فيجي، الكاميرون، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا، الهند.

٥٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/51/L.68، بصيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ١٣١ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٢٠ عضوا عن التصويت*.

٥١ - السيدة غورغيفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت إن وفدها صوت لصالح مشروع القرار على أمل أن يسفر عن تطورات إيجابية في الدول المعنية وعلى الرغم من اعتقاده بأن عبارة "يوغوسلافيا السابقة" مستخدمة على نحو غير مناسب في عدة فقرات منه. وأضافت بأن هذه الصيغة تبعث على التشوش وينبغي الإقلاع عن استخدامها، إذ أن يوغوسلافيا السابقة لم تعد قائمة وفي المكان الذي قامت فيه في وقت من الأوقات يوجد عدد من الدول هي: سلوفينيا، وكرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا. وهذه هي الأسماء التي ينبغي استخدامها من أجل الوضوح.

مشروع القرار A/C.3/51/L.41/Rev.1 المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

٥٢ - الرئيس: قالت إنه لا يترتب على مشروع القرار هذا أي آثار في الميزانية البرنامجية وإن استراليا وأندورا وبولندا ولختنشتاين والولايات المتحدة واليابان أصبحت من مقدميه. وقد أدرجت قيرغيزيستان خطأ كواحدة من مقدمي مشروع هذا القرار.

٥٣ - السيد بيغار (أيرلندا): قال إن النص الأصلي لمشروع القرار نُقح ليصبح متمشيا بقدر أكبر مع تقرير الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ومع التعليقات التي أبداها الممثل الخاص عند عرض مشروع القرار.

٥٤ - السيد رضواني (جمهورية إيران الإسلامية): قال، معللا تصويته قبل التصويت، إن اللجنة ستصوت مرة أخرى على مشروع قرار سياسي الدافع هو نتاج جانبي للاتجاه العدائي الوخيم إزاء جمهورية إيران الإسلامية. وقد أعرب وفده عن اعتراضاته على إضفاء الطابع السياسي على مسائل حقوق الإنسان والتلاعب بهذه المسائل. وإن اعتماد قرار من هذا القبيل، إرضاء للمصالح القصيرة النظر لقلة من البلدان، يكشف عن النوايا الحقيقية لمقدميه المصممين، كما يبدو، على النيل من أي تحسن في علاقة حكومته بالأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، مهما كانت العواقب.

---

* أبلغ ممثل غانا اللجنة عقب ذلك بأن وفده كان يعتزم الامتناع عن التصويت على مشروع القرار.

٥٥ - وأردف قائلا إن المبادرات والتدابير التي اتخذتها جمهورية إيران الإسلامية في العملية الجارية لتعزيز حقوق الإنسان واضحة كل الوضوح، شأنها في ذلك شأن تعاون حكومته مع الممثل الخاص ومع المقرر الخاص بشأن التعصب الديني وحرية الرأي. وهو يدعو بالتالي جميع الوفود إلى التصويت ضد مشروع هذا القرار.

٥٦ - السيدة مسدوا (الجزائر): قالت، في معرض إشارتها إلى الفقرة ٩ من مشروع القرار، إن كل ما يسهم في تعزيز التعصب والانقسام يهدد حرمة المعتقدات والأديان ويهدد، في الوقت نفسه، حرمة حقوق الإنسان الأساسية الأخرى التي تستحق احتراما لا يقل عن الاحترام الذي تستحقه حرية التعبير. وأضافت قائلة إن وفدها، الذي انضم إلى المجتمع الدولي في إدانته لجميع أشكال القهر والإرهاب، يعتقد أن هذه الإدانة تستمد قوتها وشرعيتها من الحاجة الماسة إلى حفظ حياة الإنسان في جميع أنحاء العالم. والحق في الحياة مقدس في تعاليم الإسلام وفي المعايير العالمية لحقوق الإنسان على السواء.

٥٧ - السيد ويصا (مصر): أشار إلى التزام حكومته باحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وقال إن من المهم عدم تسييس مسائل حقوق الإنسان وتلافي الكيل بمكيالين ومعاملة جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على أنها غير قابلة للتجزئة.

٥٨ - وأضاف قائلا إن لكل دولة الحق السيادي في سن التشريعات التي تتفق وقيم مجتمعها وتقاليده؛ وهذه المسائل تدخل في نطاق الاختصاص الداخلي لكل دولة. ولذا فسيمتنع وفده عن التصويت على مشروع القرار.

٥٩ - طُرح مشروع القرار A/C.3/51/L.41/Rev.1 للتصويت المسجل

المؤيدون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بوتسوانا، بولندا، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجزائر، جزر مارشال، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلند، سورينام، السويد، شيلي، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبورغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ملاوي، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون: أذربيجان، أرمينيا، أفغانستان، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بروني دار السلام، بنغلاديش، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، الجمهورية العربية السورية، سري لانكا، السودان، سيراليون، الصين، عمان، غامبيا، غانا، فييت نام، قطر، كوبا، ماليزيا، ملديف، ميانمار، نيجيريا، الهند.

الممتنعون: إثيوبيا، الأردن، إريتريا، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوغندا، البحرين، بنن، بوتان، بوركينا فاصو، بوروندي، بيلاروس، تايلند، توغو، تونس، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زمبابوي، سنغافورة، السنغال، غابون، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فيجي، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، النيجر.

٦٠ - واعتُمد مشروع القرار A/C.3/51/L.41/Rev.1 بأغلبية ٧٨ صوتا مقابل ٢٦ مع امتناع ٤٩ عضوا عن التصويت.

٦١ - السيد موفوكينغ (جنوب أفريقيا): قال إن وفده قد امتنع عن التصويت نظرا لتعاون الحكومة الإيرانية مع الممثل الخاص والمقررين الخاصين الذين زاروا جمهورية إيران الإسلامية. وتأمل جنوب أفريقيا في أن يشجع امتناعها عن التصويت تلك الدولة على تحسين سجل حقوق الإنسان فيها.

مشروع القرار A/C.3/51/L.53/Rev.1 بشأن حالة حقوق الإنسان في نيجيريا

٦٢ - الرئيس: قالت إن مشروع القرار لن تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية وإن ألبانيا وأندورا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ورومانيا ولختنشتاين وليتوانيا قد انضمت إلى مقدميه.

٦٣ - السيد بيغار (آيرلندا): قال إنه على أمل التوصل إلى توافق في الآراء، فقد أُدخل عدد من التنقيحات في مشروع القرار لتُراعى فيه الشواغل التي أبداها الوفد النيجيري.

٦٤ - السيد غامباري (نيجيريا): شكر الوفود التي بذلت جهودا كبيرة من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار. وأعرب عن أسفه لأن المشروع لا يزال فيه بعض العناصر التي تفتقر إلى الإنصاف والدقة والتوازن؛ ولذا فإن وفده سيطلب طرح مشروع القرار للتصويت المسجل.

٦٥ - وذكّر بأن وفده قد عارض بقوة القرار المتعلق بحالة حقوق الإنسان في نيجيريا الذي عرض على اللجنة في العام الماضي ولم يُعتمد القرار بتوافق الآراء. ولدى وفده أسباب أقوى وأوجه لمعارضة مشروع القرار المعروض على اللجنة حاليا. وقال إن وفده، رغم إدراكه للتحسينات الكثيرة التي أدخلت على نص مشروع القرار وترحيبه بعدم وجود أي بلد أفريقي بين مقدميه، فإنه يرى أن النص تعوزه الدقة والإنصاف ولا داعي له، ويطلب إلى أصدقاء نيجيريا الحقيقيين عدم تأييد مشروع القرار.

٦٦ - وأضاف قائلا إن نيجريا قد أنجزت الكثير في العام الماضي، كما أبلغ وفده اللجنة مؤخرا. ففي أثناء زيارة لنيجيريا قام بها مؤخرا فريق العمل الوزاري التابع للكومنولث، قال وزير الخارجية النيجيري إن

الديمقراطية هي إشراك الشعب في تسيير شؤونه وإن الديمقراطية الحقيقية يجب أن تحتوي على عنصر ثقافي محلي فعال وعلى حق المشاركة وحرية الاختيار. ولا يوجد نموذج ديمقراطي عالمي يقبل التطبيق، بصورة موحدة، على جميع الثقافات والنظم السياسية.

٦٧ - وتابع كلامه قائلا إن التزام نيجيريا بالحكم الديمقراطي ليس استجابة لضغوط خارجية، ولكنه مسلك اختاره النيجيريون بمحض إرادتهم ومن ثم فسيمضون فيه بالسرعة التي تناسبهم وفي الوقت الذي يرونه ملائما. ولكل مجتمع وشعب حق ثابت في تحديد نوع الحكومة التي تلائم احتياجاته وظروفه.

٦٨ - وذكّر بأنه جرى إبلاغ اللجنة مؤخرا بأن حكومته قد عدّلت قانون الاضطرابات المدنية وعاودت العمل بأوامر الإحضار وأفرجت عن عدد من المحتجزين. كما نُفذ معظم توصيات بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة وأجريت مناقشات إيجابية ومفيدة في ثلاث مناسبات مستقلة مع المبعوثين الخاصين للأمين العام بشأن الأخذ بالديمقراطية وحقوق الإنسان. وقد سجّل بيان مشترك أصدره مؤخرا فريق العمل الوزاري التابع للكومنولث وحكومة نيجيريا اتفاق الجانبين على وجوب مواصلة الحوار البناء بينهما. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أفاد رئيس فريق العمل أن الفريق قد عقد اجتماعات مع أطراف منها رؤساء مؤسسات انتقالية شتى ورئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وممثلي الأحزاب السياسية الخمسة. كما أعرب رئيس الفريق عن تقديره لتوخي الصراحة في الإجابة على استفسارات الفريق، الذي أُبلغ بأن له مطلق الحرية في السفر إلى أي مكان في نيجيريا ومقابلة أي شخص يريد مقابلته. وكانت التقارير التي قدمها ممثلو شتى المؤسسات الانتقالية إلى الفريق ذات قيمة كبيرة، إذ مكنت الفريق من الحصول على معلومات عن حالة حقوق الإنسان وحكم القانون، وعن تطور الديمقراطية في نيجيريا.

٦٩ - ومضى إلى القول إن مشروع القرار A/C.3/51/L.53/Rev.1 يحتوي على عدد من العناصر التي تعوزها الدقة. فالفقرة التاسعة من الديباجة، التي يُعرب فيها عن الأسف لكون عدد من الجمعيات السياسية قد أمرت بأن تنحل، فقرة مؤسفة ومضللة. فتسجيل الأحزاب السياسية ليس ممارسة جديدة في نيجيريا. وقد كان الاتجاه السائد في الماضي هو أن تستند الجمعيات السياسية في تكوينها إلى أسس عرقية وكثيرا ما كانت تنحصر في المناطق التي نشأت فيها؛ ولما كان ذلك سببا في انقسام شديد، فإنه لم يسجل من هذه الجمعيات كأحزاب سياسية إلا عدد قليل. والفقرة ٥ التي يُعرب فيها عن الأسف لأن حكومة نيجيريا لم تمكن المقرر الخاص محل النظر من زيارة البلد، فقرة مضللة هي الأخرى. فقد وافقت حكومته على الزيارات ولا تزال المشاورات جارية لتيسيرها.

٧٠ - وأضاف قائلا إن مشروع القرار يفتقر إلى التوازن أيضا. فهو لا يسجل، على النحو الواجب، التطورات الإيجابية في ميدان الديمقراطية وحقوق الإنسان التي حدثت في نيجيريا في العام الماضي ولا يعترف بالدور الذي تضطلع به نيجيريا في تعزيز السلام والاستقرار في المنطقة دون الإقليمية، وبخاصة في ليبريا التي مزقتها الحرب، وفي أفريقيا ككل. ونظرا لاحتواء نص مشروع القرار على عبارات

تعوزها الدقة والتوازن والإنصاف، فإن وفده لا يستطيع تأييده ويطلب إلى الوفود الأخرى الانضمام إليه في التصويت ضده.

٧١ - السيد الحميميدي (العراق): قال إنه لو كان لبلده حق التصويت، فإنه سيصوت ضد مشروع القرار A/C.3/51/L.53/Rev.1.

٧٢ - السيد ليساي (غامبيا): قال إن وفده سيصوت ضد مشروع القرار لأنه لا داعي له في رأيه، نظرا للتطورات الإيجابية الكثيرة التي حدثت في نيجيريا في العام الماضي والجهود المبذولة من جانب الحكومة النيجيرية. وأضاف قائلا إن تعقيدات الحالة في نيجيريا لا يمكن اختزالها في تلك العبارات البسيطة التي يحتوي عليها مشروع القرار.

٧٣ - وبناء على طلب ممثل نيجيريا، طرح مشروع القرار A/C.3/51/L.53/Rev.1 للتصويت المسجل

المؤيدون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تركيا، ترينيداد وتوباغو، جزر مارشال، جزر سليمان، جزر البهاما، جمهورية مولدوفا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سورينام، السويد، شيلي، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبورغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ملاوي، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون: إيران (جمهورية - الإسلامية)، توغو، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، السودان، سيراليون، الصين، غامبيا، غانا، كوبا، ميانمار، النيجر، نيجيريا.

الممتنعون: إثيوبيا، الأردن، إريتريا، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوركينا فاصو، بوروندي، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، الرأس الأخضر، سان مارينو، سري لانكا،

سنغافورة، السنغال، سوازيلند، غابون، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فيجي، فييت نام، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، الهند.

٧٤ - اعتُمد مشروع القرار A/C.3/51/L.53/Rev.1 بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ١٤ وامتناع ٥٦ عضوا عن التصويت.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٣٠